Journal of Scientific and Human Dimensions
مجلة الأبعاد العلمية والإنسانية
ISSN: 3106-1702
Volume 2, Issue 4, 2026 Pages: 652-664
Journal homepage: https://jshd.com.ly/index.php/jshd/en

The Concept of the *Muḍṭarib* Ḥadīth between the Terminological Codification of the Later Scholars (*al-Muta'akhkhirūn*) and the Critical Usage of the Early Scholars (*al-Mutaqaddimūn*) A Foundational and Applied Study

SALEH Abdulrazik El-zalitni*
Department of Tafsir and Hadith, Faculty of Da'wah and Fundamentals of Religion, Asmarya Islamic University, Zliten, Libya

مفهوم الحديث المضطرب بين التقعيد الاصطلاحي عند المتأخرين والاستعمال النقدي عند المتقدمين دراسة تأصيلية تطبيقية

صالح عبد الرازق الزليتني*
قسم التفسير والحديث، كلية الدعوة وأصول الدين، الجامعة الأسمرية الإسلامية، زليتن، ليبيا

*Corresponding author: s.alzlitnie@asmarya.edu.ly

Received: September 29, 2026	Accepted: October 28, 2026	Published: November 23, 2026

Copyright: © 2026 by the authors. This article is an open-access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

Abstract

This study seeks to clarify the concept of the *muḍṭarib* (confused/inconsistent) ḥadīth by comparing the definition established in the later works of ḥadīth terminology with the actual practice of the leading critics in their own works.

In the later terminological literature, the *muḍṭarib* ḥadīth is defined as a report transmitted through different routes of equal strength, such that reconciling them is not possible. However, a review of the works of the early critics reveals that their use of the term *iḍṭirāb* (inconsistency) was considerably broader: they applied it to any defect or error in transmission, whether the report was transmitted through multiple variants or through a single chain, and whether or not reconciliation between its multiple variants was possible.

The study aims to address a methodological problem, namely the tendency to judge the early critics' terminology by the later scholars' technical definitions, and to deepen the understanding of the early scholars' terms by uncovering the connotations of their critical expressions.

Keywords: *Muḍṭarib*; Early scholars (*al-Mutaqaddimūn*); Later scholars (*al-Muta'akhkhirūn)*

الملخص

يتناول هذا البحث تحرير مفهوم الحديث المضطرب، عبر المقارنة بين ما استقر عليه مفهوم المضطرب في كتب المصطلح المتأخرة وبين التطبيق العملي لأئمة النقد في كتبهم.

وقد استقر مفهوم المضطرب في كتب المصطلح على أنه الحديث الذي روي من طرق مختلفة متساوية في القوة يتعذر معها الجمع، وبالرجوع لكتب أئمة النقد المتقدمين نجد اتساع دلالة الاضطراب عندهم؛ إذ استعملوه بصورة أوسع، فجعلوه وصفا لكل اختلال أو خطأ في الرواية، سواء أكانت الرواية مروية من أوجه متعددة أم من طريق واحد، وسواء أمكن الجمع بين أوجهها المتعددة أم تعذر.

ويهدف البحث إلى معالجة إشكالية منهجية وهي محاكمة ألفاظ المتقدمين النقدية إلى الحدود المصطلحية المتأخرة، وإلى تعميق الفهم لاصطلاحات المتقدمين؛ وذلك بالكشف عن دلالات ألفاظهم النقدية

الكلمات المفتاحية: المضطرب، المتقدمون، المتأخرون

المقدمة

يعد علم مصطلح الحديث من أهم العلوم الشرعية وأشرفها، فهو يبحث في بيان درجة الحديث صحة وضعفا، وقد مرّ بمرحلتين: مرحلة الأئمة المتقدمين الذين مارسوا النقد عملياً، ومرحلة المتأخرين الذين اتجهوا إلى التقعيد وضبط الاصطلاح وفق الحدود الجامعة المانعة.

وقد نتج عن هذا التباين فجوة في فهم دلالات بعض المصطلحات، من بينها مصطلح الحديث المضطرب، الذي اشترط المتأخرون شروطا صارمة لوصفه بالاضطراب ونصوا عليها في كتبهم، في حين توسّع المتقدمون في استعمالهم للمصطلح، ولم يتقيدوا بقيود كما فعل المتأخرون.

مشكلة البحث:

تظهر مشكلة البحث في التباين بين الحدود الإصلاحية التي استقر عليها الاصطلاح في الحديث المضطرب عند المتأخرين القائم على شروط صارمة كالاختلاف والتساوي بين الروايات وعدم إمكانية الترجيح أو الجمع، وبين ممارسة علماء النقد الذين يطلقون الاضطراب على أحاديث لا تتوفر فيها الشروط التي نص عليها الأئمة المتأخرون، فنجدهم أحيانا يطلقونه على الحديث من غير وجود للاختلاف أصلا أو في وجوده مع الترجيح أو عدم إمكانية الترجيح والتوقف عن الترجيح أو نجد أحيانا تصحيح جميع هذه الأوجه، وهذا الاختلاف يثير إشكالا لدى الباحث ويوقعه في حيرة، فيفضي إلى عدم فهم كلام النقاد أو إلى محاكمتهم إلى ما استقر عليه الاصطلاح.

أهمية البحث:

- يسهم في حل الإشكال المنهجي المتمثل في التباين بين التقعيد المصطلحي والتطبيق العملي.
- يبين لغة الإعلال عند النقاد المتقدمين ومقاصدهم الحقيقية دون القيود المتأخرة.
- حماية الباحث من الوقوع في الخلط بين القواعد النظرية والتطبيق العملي، وعدم محاكمة النقاد لأصول غيرهم.

أهداف البحث:

- تحرير المفهوم الاصطلاحي للحديث المضطرب عند المتأخرين، وبيان شروطه وقيوده.
-تتبع وتأصيل استعمالات المتقدمين لمصطلح المضطرب ومدى موافقة الاستعمال النقدي للتقعيد النظري.

منهج البحث:

يتبع البحث المنهج الاستقرائي، وذلك من خلال تتبع نصوص النقاد في كتبهم، والمنهج التحليلي المقارن: لمقارنة القيود النظرية باستعمالات النقاد.

الدراسات السابقة:

تنوعت الدراسات الحديثية الخاصة التي بحثت قضية الاضطراب في الحديث، وقد تطرقت بعض الدراسات لشيء من بيان التباين بين استعمالات المتقدمين والمتأخرين وفيما يلي بعض ما وقفت عليه من الدراسات:

1- المقترب في بيان المضطرب: لأحمد بن عمر بازمول (1)

طبيعة الدراسة: دراسة نظرية تطبيقية لمفهوم الحديث المضطرب، من خلال تعريفات المتأخرين، ودراسة 100 حديث في السنن الأربعة، حكم عليها النقاد بالاضطراب.

أوجه الاتفاق مع البحث: الاتفاق الأول في الجانب النظري في استعراض التعريفات النظرية وقيود وصف الحديث بالاضطراب، والاتفاق الثاني في دراسة نماذج من الأحاديث المضطربة

أوجه الاختلاف: اعتمدت دراسة بازمول على التقعيد النظري المسطور في كتب الاصطلاح المتأخرة كأصل لتصنيف الأحاديث والحكم عليها.

(1) الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، 1422هـ/2001م

يركز هذا البحث على رصد التباين بين استعمالات المتقدمين وتقعيد المتأخرين، وبيان اتساع دلالات المضطرب عندهم.

2- **المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق**. للباحثة راوية بنت عبد الله جابر.(2)

طبيعة الدراسة: تناولت جملة من المصطلحات الحديثية بدراسة مقارنة بين العلماء سواء المتقدمين أم المتأخرين

أوجه الاتفاق: تطرقت هذه الدراسة إلى مفهوم الحديث المضطرب، وبيان قيوده عند المتأخرين، والإشارة إلى وجود تباين بين التقعيد والاستعمال النقدي عند المتقدمين.

أوجه الاختلاف: أن دراسة الاضطراب في هذه الدراسة جاءت ضمن إطار عام ومقارنة استيعابية لعدد من المصطلحات، دون إفراد المضطرب ببحث مستقل

وجاء بحثنا ليفرد هذه المسألة بالبحث والتحرير لأوجه التباين، مع ذكر نماذج من هذا التباين الذي خلا منه بحث الدكتورة.

3-**مفهوم الحديث المضطرب عند الإمام الترمذي**، للباحث عبد العزيز بن عبد الله الهليل. (3)

طبيعة الدراسة: بيان مفهوم المضطرب عند الترمذي، من خلال دراسة أحاديث وصفها بالاضطراب في سنده وعلله.

أوجه الاتفاق: إبراز أوجه استعمال وصف الاضطراب عند إمام من أئمة المتقدمين.

أوجه الاختلاف: هذه الدراسة محصورة في تحرير مفهوم الاضطراب عند إمام من الأئمة المتقدمين، بينما هذا البحث أشمل؛ إذ يتعرض لاستعمالات أئمة النقد عموما كأحمد، والبخاري، وأبي حاتم، والترمذي، والدارقطني، ليعطي صورة أعم على التباين وعدم حصره في إمام واحد.

الإضافة التي يقدمها البحث: الموازنة بين نظرية المتأخرين التي تميل لتضييق الحدود، وحصر الاضطراب في صورة معينة، وبين مسلك المتقدمين في اتساع دلالات الاضطراب عندهم وتعدد صوره.

خطة البحث:

المقدمة.

المبحث الأول: **مفهوم الحديث المضطرب:**

المطلب الأول: المضطرب لغة:

المطلب الثاني: الحديث المضطرب في كتب المصطلح

المطلب الثالث: شروط الحكم على الحديث بالاضطراب

المبحث الثاني: **استعمالات الأئمة المتقدمين لمصطلح المضطرب**

المطلب الأول: إطلاقه على الحديث الخطأ والفرد

المطلب الثاني: إطلاقه على الحديث الذي فيه اختلاف مع الترجيح

المطلب الثالث: إطلاق الاضطراب مع وجود الاختلاف وتكافؤ الأوجه وتعذر الترجيح

المطلب الرابع: إطلاق الاضطراب مع تصحيح جميع الأوجه.

الخاتمة

المبحث الأول: مفهوم الحديث المضطرب:

لا يمكن تحرير مصطلح المضطرب عند المتقدمين حتى يكون بين أيدينا ميزان واضح نزن به كلامهم ،وهذا الميزان هو ما استقر عليه الاصطلاح في كتب علوم الحديث المتأخرة ، فكان لزاما البدء بتحرير هذا المفهوم وفق ما استقر

(2) رسالة: دكتوراه في قسم الشريعة والدراسات الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز بجدة، العام الجامعي: 1439 هـ - 2018 م

(3) بحث منشور في مجلة الجمعية العلمية السعودية للسنة وعلومها، العدد الثاني، رجب 1431هـ

عليه الاصـــطلاح قبل الدخول في اســتعمالات المتقدمين، ويقع هذا المبحث في ثلاثة مطالب: أولا نقف عند المعنى اللغوي الذي استمد منه المصطلح، ثم في المطلب الثاني ننظر في حده وتعريفه عند ابن الصلاح ومن جاء بعده؛ باعتبار أن كل من جاء بعده دار في فلكه، ثم نجمع القيود التي اشترطوها حتى يصح وصف الحديث بالمضطرب

المطلب الأول: المضطرب لغة:

غالب مصـــطلحات علوم الحديث التي اســتعملها النقاد لها صـــلة بأصـــلها اللغوي، ومن هنا كان النظر في معنى الاضطراب في كلام أهل اللغة أمرا لازما؛ لاننا سنحتاج إليه حين نقارن بين سعة المعنى اللغوي وضيق الحد الاصطلاحي، فننقل في هذا المطلب ما ذكره أصحاب المعاجم، ونكتفي بما يفي بغرض البحث.

فالاضطراب اسم فاعل من اضطرب، ويأتي الاضطراب في اللغة على ثلاثة معانٍ:

الحركة غير الثابتة – الاختلاف – الاختلال وعدم الانتظام.

قال الأزهري: «وقال الليث: الاضـــطراب: تَضـــرُّبُ الولد في البطن. ويقال: اضـــطرب الحبل بين القوم: إذا اختلفت كلمتهم.»[4]

«واضْطَرَب أَمْره اخْتَلَّ وحديثٌ مُضْطَرِبُ السَّنَدِ وأَمْرٌ مُضْطَرِبٌ والاضْطِرابُ الحركةُ»[5]

«واضْطَرَب البَرْقُ في السَّحَابِ: تَحَرَّك. واضْطَرَب أَمْرُهُ: اخْتَلَّ»[6]

اضطرب تحرك على غير انتظام وضرب بعضه بعضا والبحر ونحوه تموج والأمر اختل [7]

ويتبين من هذا أن الأصـــل في كلمة الاضـــطراب في اللغة: الحركة بغير انتظام، واختلاف الكلمة بين الناس، وكلا المعنين مستعمل على لسان المحدثين، فالأول يوصف به الراوي المضطرب، والثاني في وصف الخديث تامختلف فيه بين الرواة.

المطلب الثاني: الحديث المضطرب في كتب المصطلح

كان ابن الصلاح من أوائل من وضع للمضطرب حدا مستقلا، وجعله نوعا مستقلا، وكل من جاء بعده إنما دار في فلكه، ما بين موافق ومعترض، ومنهم من زاد في القيود، وفي هذا المطلب نعرض أبرز هذه التعريفات، ونقف عند عبارات ابن الصلاح، وابن دقيق، وابن حجر؛ لأنها تكشف أصل التضييق الذي وقع في المصطلح.

قال ابن الصـــلاح رحمه الله: «المضـــطرب من الحديث: هو الذي تختلف الرواية فيه، فيرويه بعضـــهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له، وإنما نسميه مضطربا إذا تساوت الروايتان، أما إذا ترجحت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى، بأن يكون راويها أحفظ، أو أكثر صـــحبة للمروي عنه، أو غير ذلك من أوجه الترجيحات المعتمدة، فالحكم للراجحة، ولا يطلق عليه حينئذ وصـــف المضـــطرب، ولا له حكمه، ثم قد يقع الاضـــطراب في متن الحديث، وقد يقع في الإسناد، وقد يقع ذلك من راو واحد، وقد يقع بين رواة له جماعة. والاضطراب موجب ضعف الحديث؛ لإشعاره بأنه لم يضبط» [8]

وقال ابن دقيق العيد: «وهو ما روي من وجوه مختلفة، وهو أحد أسباب التعليل عندهم وموجبات الضعف للحديث، والأمر فيه منقسم: فإذا كان أحد الوجوه مرميا من وجه ضعيف والآخر من وجه قوي فلا تعليل والعمل بالقوي متعين، وإن لم يكن كذلك فإن أمكن الجمع بين تلك الوجوه بحيث يمكن أن يكون المتكلم معبرا باللفظين الواردين عن معنى واحد فلا إشكال أيضا» [9]

وقال الحافظ ابن حجر: «إن كانت المخالفة بإبداله؛ أي: الراوي، ولا مرجح لإحدى الراويتين على الأخرى، فـــهذا هو المضطرب» [10]

وقال: «وأما الاختلاف الذي يقع في المتن، فقد أعل به المحدثون والفقهاء كثيرا من الأحاديث... وكما روي عن أحمد في رده حديث رافع بن خديج في النهي عن المخابرة للاضـــطراب. وأمثلة ذلك كثيرة، وللتحقيق في ذلك مجال طويل

---

(4) تهذيب اللغة (4 /153)
(5) لسان العرب (543/1)
(6) تاج العروس (248/3)
(7) المعجم الوسيط (536/1)
(8) معرفة أنواع علوم الحديث (192)
(9) الاقتراح (22)
(10) نزهة النظر (95)

يستدعي تقسيما وبيان أمثلة ليصير ذلك قاعدة يرجع إليها، فنقول: إذا اختلفت مخارج الحديث وتباعدت ألفاظه أو كان سياق الحديث في حكاية، يظهر تعددها، فالذي يتعين القول به أن يجعلا حديثين مستقلين» [11]

من خلال هذا ما سبق تبين أن المتأخرين قد وضعوا وصفا للحديث الذي يحكم عليه بالاضطراب، أساسه الاختلاف المؤثر وتساوي الأوجه وتعذر الجمع والترجيح واتحاد المخرج وان هذا التعريف ناتج عن مرحلة التصنيف والتقعيد التي ابتدأها ابن الصلاح وسار عليها كل من جاء بعده.

المطلب الثالث: شروط الحكم على الحديث بالاضطراب:

من خلال ما سبق وجدنا أن عبارات الأئمة تتفق على جملة من القيود، وإن اختلفت عباراتها في إظهارها، وفي هذا المطلب نستخرج تلك القيود ونفصلها واحدا واحدا وفيما يلي بيان لهذه الشروط:

الشرط الأول: **الاختلاف المؤثر**: وضابط التأثير كما نبه عليه ابن الصلاح ما كان مشعرا بعدم ضبط الراوي، أما إن كان الاختلاف غير مؤثر كأن يكون الاختلاف على تسمية راو في وجه وإبهامه في وجه آخر، فلا يسمى مضطربا.

وكذلك لا يحكم على الحديث بالاضطراب إذا كان فردا، والفرق بين الاختلاف والاضطراب: أن الاختلاف أعم من الاضطراب، فالاضطراب أصله اختلاف من غير عكس، فقد يختلف على الراوي ولا يكون من باب الاضطراب، كأن يروي مرة عن رجل مبهم، ويروي مرة عنه ويسميه.

فكم من حديث اختلف الرواة فيه على أوجه ولم يحكم عليه العلماء بالاضطراب، وعلل الدارقطني شاهد على ذلك، فغالب ما يذكره الإمام الدارقطني هي أحاديث قد وقع الاختلاف فيها على الراوي، وليست كل الأحاديث حكم عليها بالاضطراب لمجرد الاختلاف.

الشرط الثاني: **استواء الأوجه في القوة**، أما إذا كان ثمت تفاوت فلا يعل الحديث بالاضطراب، وهذا الفرق الثاني بين الاضطراب والاختلاف، فلا يشترط لوصف الحديث بالاختلاف التساوي في قوة الأوجه. ومعنى تساوي الأوجه أي تتساوى ولا مرجح.

الشرط الثالث: عدم إمكانية الجمع أو الترجيح بوجه من أوجه الترجيح، العدد أو الحفظ وغيرهما، ومقتضى الترجيح الحكم على الطرق الأخرى بالضعف فيختل الشرط الثاني أيضا، فمعنى الترجيح أنه أحد الأوجه أقوى من الوجه الآخر.

الشرط الرابع: اتحاد المخرج، وهو الراوي الذي تلتقي عنده الأسانيد، أما إذا اختلف المخرج كان بمثابة الحديث الآخر، فلا يعل به.

والخلاصة: أن شروط وصف الحديث بالاضطراب أربعة: الأول: أن يقع اختلاف مؤثر، الثاني: تساوي الأوجه في القوة، الثالث: تعذر الجمع أو الترجيح، الرابع: اتحاد المخرج، وهذه الشروط متداخله فيما بينها، فإن كان الترجيح يلغي شرط التساوي واختلاف المخرج يجعل الحديثين مستقلين فلا يبقى اختلاف أصلا، والمقصود من ذلك كله أن يحصر الاضطراب في صوره ضيقة محددة، يتميز بها عن الاختلاف الذي هو أعم منه، فكل اضطراب اختلاف وليس كل اختلاف اضطرابا.

المبحث الثاني: استعمالات الأئمة المتقدمين لمصطلح المضطرب.

إن الناظر في كتب العلل وكتب الأئمة السابقين يرى صوره مختلفه للمضطرب عما قعده المتأخرون في كتبهم، فالأئمة المتقدمون يطلقون هذا الوصف في مواضع لا تجتمع فيها تلك القيود، ويطلقونه أيضا في مواضع تجتمع، وقد تتبع البحث في هذا مواضع فظهر أنها تأتي على أربع صور رتبناها في أربعة مطالب: الأول الاطلاق على الحديث الفرد ما كان فيه خطأ: الثاني: على ما فيه اختلاف مع الترجيح: الثالث على ما تكافأت الأوجه وتعذر الترجيح أو الجمع، والرابع: ما صححت أوجهه كلها.

المطلب الأول: إطلاقه على الحديث الخطأ أوالفرد

مر معنا أن المتأخرين اشترطوا تعدد الأوجه لوصف الحديث بالاضطراب، فلا يوصف الحديث بالاضطراب عندهم إلا إذا كان فيه اختلاف، وتعدد للأوجه، ومع هذا نجد أن بعض العلماء المتقدمين كأبي حاتم وأحمد والبخاري وغيرهم يصفون بعض الأحاديث بالاضطراب مع تفرد راو واحد ولم يختلف فيها عليه، ففي هذا المطلب نسوق أمثلة لذلك ونتتبع في كل مثال ما يدل عليه التفرد من كلام النقاد الآخرين.

(11) النكت (588)

الأمثلة التطبيقية:

المثال الأول:

قال ابن أبي حاتم: «وسألت أبي عن حديث رواه ابن حمير؛ قال: حدثنا شعيب بن أبي الأشعث، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: المراء في القرآن كفر؟

قال أبي: هذا حديث مضطرب، ليس هو صحيح الإسناد؛ عروة عن أبي سلمة: لا يكون، وشعيب مجهول» [12]

في هذا المثال وصف الإمام أبو حاتم الحديث بالاضطراب، مع أن الحديث فرد، كما نص على ذلك الدارقطني والطبراني.

قال الإمام الدارقطني: «غريب من حديث عروة عنه، تفرد به شعيب بن أبي الأشعث، عن هشام بن عروة، ولم يروه عنه غير محمد بن حمير» [13]

وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا شعيب بن أبي شعيب، تفرد به محمد بن حمير» [14]

وعبارة الإمام أبي حاتم «عروة عن أبي سلمة لا يكون» تدل على أن في الإسناد خطأ، فقوله لا يكون قريب من قوله «لا يجيء»، والدليل على هذا المعنى -والله أعلم- أن الحديث معروف من رواية أبي سلمة عن أبي هريرة، ورواه عنه: ابنه عمر[15]، ومحمد بن عمرو[16]، وسعد بن إبراهيم[17]، وأبو حازم سلمة بن دينار[18]، ولم يخرج رواية عروة عنه إلا الطبراني، فذكر عروة عن أبي سلمة خطأ.

المثال الثاني:

قال ابن أبي حاتم: «وسئل أبي عن حديث رواه أسد ابن موسى عن عمران بن زيد التغلبي، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن سالم، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: ما ضرب مؤمن من عرق، إلا حط الله به خطيئة، وكتب له به حسنة، ورفع له به درجة؟

قال أبي: هذا إسناد مضطرب، وعمران هو: أبو يحيى الطويل، كوفي ليس بالقوي، يكتب حديثه. [19]

هذا الحديث تفرد به عمران فلم يروه بهذا الإسناد عن عائشة رضي الله عنها غيره كما نص على ذلك الطبراني[20]، ولعل سبب وصف الإمام أبي حاتم له بالاضطراب بسبب ضعف عمران التغلبي، فهو لا يحتمل منه التفرد، فقد ضعفه ابن معين، وذكر ابن عدي أنه قليل الحديث.[21]

المثال الثالث:

قال الإمام الترمذي: «حدثنا هناد، قال: حدثنا قبيصة، عن جرير بن حازم، عن الزبير بن سعيد، عن عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة، عن أبيه، عن جده قال: «أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله، إني طلقت امرأتي البتة».

فقال: ما أردت بها؟ قلت: واحدة، قال: والله؟ قلت: والله! قال: فهو ما أردت.

هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

---

(12) العلل (659/2، 660) سؤال: 1714

(13) أطراف الغرائب والأفراد (317/5)، انظر حاشية محقق علل ابن أبي حاتم (654/4)

(14) المعجم الأوسط (284/4) حديث رقم(4212) انظر حاشية محقق علل ابن أبي حاتم (654/4)

(15) مسند أحمد رقم (10202)

(16) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة باب الوعيد على ترك الصلاة، ذِكْرُ خَبَرٍ تَاسِعٍ يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَرْنَا أَنَّ الْعَرَبَ تُطْلِقُ اسْمَ الْمُتَوَقَّعِ مِنَ الشَّيْءِ فِي النِّهَايَةِ عَلَى الْبِدَايَةِ حديث رقم (1464)

(17) مسند أحمد رقم (7508)

(18) مسند أحمد رقم (7989)

(19)العلل (3/ 529، 530) سؤال رقم 1061

(20) المعجم الأوسط (3/ 57)

(21) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (6 / 298) ،الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي: (166/6)

وســـألت محمدا عن هذا الحديث فقال: فيه اضـــطراب، ويروى عن عكرمة عن ابن عباس أن ركانة طلق امرأته ثلاثا.»[22]

نص الإمام البخاري على اضــطراب الحديث ووصــفه الإمام الترمذي بالتفرد، وقد نص غير واحد من النقاد على التفرد والاضـراب، فقد أعله ابن عدي رحمه الله بالتفرد فقال: «وهذا الحديث لا أعلم يرويه عن الزبير بن سعيد غير جرير بن حازم»

وقال أيضا: «هذا يعرف بجرير عن الزبير ولا أعلم يرويه غيره»(23)

وممن وصــفه بالاضــطراب والتفرد الإمام العقيلي، عند ترجمته لعبد الله بن يزيد بن ركانة، ســاق هذا الحديث عند ترجمته وقال رحمه الله: «إسناده مضطرب، ولا يتابع على حديث»(24)

المثال الرابع:

حديث أبي هريرة رضـــي الله عنه: «إن اللَّه كتب كتابًا قبل أن يخلق الخلق أن رحمتي ســبقت غضــبي، فهو مكتوب عنده فوق العرش»[25] .

قد أعل الإمام أحمد هذا الحديث بالاضـــطراب، عندما عرض عليه من رواية ســـليمان التيمي فقال كما في رواية الأثرم: «هذا اضطراب»[26]، وسبب وصفه بالاضطراب لأجل أن التيمي وهم في ذكر التحديث بين قتادة وأبي رافع، فقال الإمام أحمد: «لم يسمع قتادة من أبي رافع»[27] فالوصف بالاضطراب هنا راجع للخطأ والوهم، لا بسبب الاختلاف.

المثال الخامس:

قال ابن أبي حاتم:«ســـألت أبي عن حديث رواه محمد بن بشـــار ؛ قال: حدثنا محمد بن خالد بن عثمة؛ قال: حدثنا سعيد بن بشير الدمشقي، عن قتادة، عن أبي قلابة ، عن أبي الشعثاء، عن يونس بن شداد: أن رسول الله ﷺقال: أيام التشريق إنها أيام أكل وشرب؟

قال أبي: هذا إسناد مضطرب؛ أبو قلابة عن أبي الشعثاء لا يجيء؛ وذاك أن الذي يعرف: أبو الشعثاء جابر بن زيد، وأبو قلابة عن جابر بن زيد يستحيل، ويونس بن شداد لا نعرفه»[28]

أعل أبو حاتم هذا الإســناد بقوله لا يجيء، ومعنى قوله لا يجيء أن هذا الإســناد بهذا التركيب خطأ لا يســتقيم، أبو قلابة لا يعرف له رواية عن أبي الشعثاء وبعلة أخرى وهي جهالة يونس بن شداد.

وفيه علة أخرى وهي عدم ســـماع قتادة من أبي قلابة، كما نص على ذلك الإمام أحمد وابن معين وعمرو بن علي الفلاس [29]

وقد نص على التفرد في هذا الحديث الإمام البزار فقال: «لا نعلمه أسند يونس بن شداد إلا هذا، ولا نعلم له إسنادا إلا هذا، ولم يتابع محمد بن خالد عليه.»[30]

خلاصــة هذا المطلب: يظهر من خلال هذا المطلب أن وصـف الحديث بالاضـطراب لا يلزم منه اختلاف للأوجه، وإنما قد يراد به وقوع خلل في الرواية، وقد تعددت أســـباب وقوع هذا الخلل، فمنه ضـــعف الراوي المتفرد كما في رواية عمران التغلبي، ومنه الوهم وعدم السماع، كما في حديث سليمان التيمي، ومنه الخطأ في تركيب الإسناد كقول أبي حاتم «لا يجيء ولا يكون» ، ففي هذا دلالة على أن المعنى المراد بالاضـــطراب هو الاختلال على معنى أحد معانيه في اللغة، وليس الاختلاف الذي اعتمده المتأخرون.

---

(22) سنن الترمذي: (2 / 466) برقم: (1177)

(23) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي: (2 / 344) ،(4 / 190)

(24) الضعفاء الكبير للعقيلي (2/ 282)

(25) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: « بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ » (464/9) رقم: 7550

(26) شرح علل الترمذي (790/2)

(27) المصد السابق

(28) العلل (3/ 251، 252) رقم 839

(29) ينظر: تحفة التحصيل في المراسيل: (1 / 417)، تاريخ ابن معين - رواية الدوري (4/ 193)، تهذيب التهذيب: (3 / 428)

(30) كشف الأستار(1/ ٤٩٨)

المطلب الثاني: إطلاقه على الاختلاف مع الترجيح

نص علماء الحديث المتأخرون في كتبهم على أنه إذا أمكن الترجيح بين الروايات المختلفة فإن وصف الحديث بالاضطراب ينتفي حكما وتسمية، غير أن المتأمل في استعمالات المتقدمين في كتبهم وإطلاقاتهم يجدهم يصفون الحديث بكونه مضطربا مع ترجيحهم لوجه من تلك الأوجه بأحد أوجه الترجيح المعروفة عندهم، وفي هذا المطلب سنعرض ستة أمثلة تظهر هذا الصنيع منهم

الأمثلة التطبيقية:

المثال الأول:

قال الإمام الترمذي: «حدثنا علي بن خشرم أخبرنا عيسى بن يونس عن أبي عبد الله عن خالد الحذاء عن عراك بن مالك عن عائشة، قالت: ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن قوما يكرهون أن يستقبلوا القبلة بغائط أو بول، فأمر بخلائه فاستقبل به القبلة»ورواه حماد بن سلمة عن خالد الحذاء، عن خالد بن أبي الصلت قال: كنا عند عمر بن عبد العزيز فذكروا استقبال القبلة فقال عراك بن مالك: قالت عائشة ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم أن ناسا يكرهون أن يستقبلوا القبلة»الحديث فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث فيه اضطراب، والصحيح عن عائشة قولها»[31]

في هذا المثال وصف الإمام البخاري الحديث بالاضطراب للاختلاف الرواة فيه بين الوقف والرفع ثم رجح الوقف، وكذلك رجح أبو حاتم الوقف [32]

المثال الثاني:

قال الإمام الترمذي: «وحديث مخول فيه اضطراب. ورواية شعبة عن مخول أشبه وأصح من حديث المؤمل عن سفيان عن مخول لأن شعبة قال: عن مخول، عن أبي سعيد، عن أبي رافع، وأبو سعيد هو عندي سعيد المقبري»[33]

ذكر الإمام الترمذي حديث مخول بن راشد في نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الرجل وهو معقوص

ثم ذكر الخلاف فيه على مخول، وحكم على روايته بالاضطراب، ثم رجح رواية شعبة، وقد رجحها أيضا الدارقطني في العلل [34]

ففي هذا المثال وصف الإمام الترمذي الحديث بالاضطراب؛ لوجود الاختلاف، ومع ذلك رجح أحد الأوجه على باقي الأوجه.

المثال الثالث:

قال الإمام الترمذي: «حدثنا هناد وقتيبة قالا: حدثنا وكيع، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله قال: «خرج النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته، فقال: التمس لي ثلاثة أحجار»، قال: فأتيته بحجرين وروثة، فأخذ الحجرين وألقى الروثة، وقال: إنها ركس.

وهكذا روى قيس بن الربيع هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله نحو حديث إسرائيل.

وروى معمر، وعمار بن رزيق، عن أبي إسحاق، عن علقمة، عن عبد الله.

وروى زهير، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه الأسود بن يزيد، عن عبد الله.

وروى زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن الأسود بن يزيد، عن عبد الله. وهذا حديث فيه اضطراب.»[35]

وقال الترمذي في العلل: «فسألت محمدا عن هذا الحديث فقلت: أي الروايات عندك أصح في هذا الباب؟ فلم يقض فيه بشيء وكأنه رأى حديث زهير أصح، ووضع حديث زهير في كتاب الجامع، وسألت عبد الله بن عبد الرحمن عن هذا فلم يقض فيه بشيء، قال أبو عيسى: رواية إسرائيل وقيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، عن

(31) العلل الكبير (24)
(32) العلل (472/1) سؤال: 50
(33) العلل الكبير (81)
(34) العلل الواردة في الأحاديث النبوية(236/15)
(35) السنن: أبواب الطهارة بَابٌ فِي الإِسْتِنْجَاءِ بِالْحَجَرَيْنِ (67/1) حديث رقم (17)

النبي صلى الله عليه وسلم في هذا هو عندي أشبه وأصح؛ لأن إسرائيل أثبت في أبي إسحاق من هؤلاء، وتابعه على ذلك قيس بن الربيع»[36]

في هذا المثال ذكر الإمام الترمذي الاختلاف على إسرائيل، ثم ذكر ترجيح الإمام البخاري، وذكر ترجيحه مع وصفه للحديث بالاضطراب، كما في السنن.

المثال الرابع:

قال الإمام الترمذي: «حدثنا ابن أبي عمر وأبو عمار، قالا: حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام»... حديث أبي سعيد قد روي عن عبد العزيز بن محمد روايتين: منهم من ذكره عن أبي سعيد، ومنهم من لم يذكره.

وهذا حديث فيه اضطراب:

روى سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل.

ورواه حماد بن سلمة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواه محمد بن إسحاق، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، قال: وكان عامة روايته عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يذكر فيه عن أبي سعيد.

وكأن رواية الثوري عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أثبت وأصح. [37]

في هذا المثال حكم الإمام الترمذي على الحديث بالاضطراب، وذكر أوجه الخلاف، ثم رجح وجها من هذه الأوجه، مما يدل على أن عدم إمكان الترجيح ليس شرطا معتبرا.

المثال الخامس:

قال ابن أبي حاتم: وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه صدقة بن يزيد الخراساني نزيل الرملة، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: قال الله عز وجل: إن من أصححته، وأوسعت له؛ لم يزرني في كل خمسة أعوام - لمحروم؟

قالا: هذا عندنا منكر من حديث العلاء بن عبد الرحمن، وهو من حديث العلاء بن المسيب أشبه. قال أبي: والناس يضطربون في حديث العلاء بن المسيب... قلت لأبي: فأيهما الصحيح منهما؟

قال: هو مضطرب، فأعدت عليه، فلم يزدني على قوله: هو مضطرب، ثم قال: العلاء بن المسيب، عن يونس بن خباب، عن أبي سعيد، موقوف مرسل أشبه. [38]

وقال في موضع آخر: وسألت أبي عن حديث رواه عمرو بن عبد الله النصري -والد أبي زرعة الدمشقي- عن الوليد، عن صدقة بن يزيد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن عبدا أصححت جسمه، وأوسعت عليه في الرزق؛ يأتي عليه خمس سنين لا يفد إلي محروم؟

قال أبي: هذا خطأ؛ إنما هو: العلاء ابن المسيب، عن يونس بن خباب، عن أبي سعيد، مرسل مرفوع [39]

في هذا المثال بيّن الإمام أبو حاتم اضطراب الحديث، وأن الرواة اضطربوا في روايتهم عن العلاء بن المسيب، وذكر أوجه الاختلاف عليه، ثم رجح أحد هذه الأوجه.

المثال السادس:

قال الإمام الترمذي: سألت محمدا قلت: حدثنا إسحاق بن منصور، أخبرنا سعيد بن أبي مريم، قال: حدثنا يحيى بن أيوب، عن عبد الله بن أبي بكر، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن حفصة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له». فقال: عن سالم، عن أبيه، عن حفصة، عن النبي صلى الله عليه وسلم خطأ وهو حديث فيه اضطراب، والصحيح عن ابن عمر موقوف. [40]

---

(36) العلل الكبير (28، 29)

(37) السنن أبواب الصلاة، بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الأَرْضَ كُلَّهَا مَسْجِدٌ إِلاَّ الْمَقْبَرَةَ وَالحَمَّامَ (418/1، 419) حديث رقم (317)

(38) العلل 3 282 283

(39)

((40)) «العلل الكبير للترمذي = ترتيب علل الترمذي الكبير» (ص117)

المثال السابع:

قال ابن أبي حاتم: «وسألت أبي عن حديث حدثنا به محمد بن عوف، عن علي بن عياش، عن شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر؛ قال: كان آخر الأمر من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار؟

فقال أبي: هذا حديث مضطرب المتن؛ إنما هو: أن النبي ﷺ أكل كتفا، ثم صلى ولم يتوض؛ كذا رواه الثقات عن ابن المنكدر ويمكن أن يكون شعيب بن أبي حمزة حدث من حفظه؛ فوهم فيه.» [41]

ففي هذا الحديث يبين الإمام أبو حاتم اضطراب المتن، فقد اختصر شعيب الحديث فأخل به، وخالف الثقات من تلاميذ ابن المنكدر، وهذا ما نص عليه الإمام أبو داود وابن حبان [42]

وقد نص الإمام الطبراني على تفرد شعيب بهذا الوجه عن محمد بن المنكدر ولم يتابع عليه. [43]

المثال الثامن:

قال الإمام ابن أبي حاتم: «وسمعت أبي وذكر حديثا حدثنا به، عن هارون بن عبد الله الحمال، عن سعد بن عبد الحميد بن جعفر، عن العباس بن الفضل الأزرق، عن برد بن سنان، عن عبيد بن علي، عن يحيى بن زيد، عن أبي أنيسة، عن أبي ليلى؛ قال: خرج رسول الله ﷺ وخرجنا معه، فمر برجل من بني عدي كاشفا عن فخذه، فقال النبي ﷺ: غط فخذيك يا معمر! فإنهما من العورة.

فسمعت أبي يقول: هذا إسناد مضطرب؛ إنما هو: أبو شيبة يحيى بن يزيد، عن زيد بن أبي أنيسة ... بإسناد له.» [44]

نص أبو حاتم في هذا الحديث علة الاضطراب، وهو الخطأ في الرواية، فقد رواها غيره عن زيد بن أبي أنيسة. [45] وقد رجح الوجه الآخر.

بعد هذه الأمثلة يظهر ان إمكانية الترجيح لم تمنع هؤلاء الأئمة من وصف الحديث بالاضطراب، فالبخاري قد وصف حديث عائشة بأن فيه اضطرابا، ورجح الوقف، والترمذي وصف حديث مخول، وحديث أبي إسحاق، وحديث عمرو بن يحيى بالاضطراب، ثم بين الأرجح من هذه الأوجه، وأبو حاتم وصف حديثا بأنه مضطرب ثم ذكر ما هو أشبه، وعلى هذا فالوصف عندهم يدل على وقوع الاختلاف في الحديث وأن اشتراط عدم إمكان الترجيح ليس معتبرا عندهم دائما.

المطلب الثالث: إطلاق الاضطراب مع وجود الاختلاف وتكافؤ الأوجه وتعذر الترجيح.

في هذا المطلب نجد مساحة الالتقاء والاتفاق بين الممارسة النقدية عند المتقدمين وبين التقعيد النظري عند المتأخرين، فقد يمتنع الناقد عن ترجيح أحد الأوجه أو ترجيحها جميعا وذلك بسبب تكافؤ هذه الأوجه المختلفة، فإنهم يتوقفون عن قبول هذا الحديث، ويحكم بإعلاله لاضطراب مخرجه.

وفي هذا المبحث خمسة أمثلة من كلام الائمه النقاد تبين وصفهم للحديث بالاضطراب مع توقفهم عن الترجيح

الأمثلة التطبيقية:

المثال الأول:

سئل الدارقطني عن حديث سلمان، عن أبي بكر الصديق، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ في علامات المنافق. **فقال:** «هو حديث يرويه علي بن عبد الأعلى الثعلبي واختلف عنه؛ فرواه حكام بن سلم، عن علي بن عبد الأعلى، عن أبي نعمان، عن أبي وقاص، عن سلمان.

ورواه إبراهيم بن طهمان، عن علي بن عبد الأعلى، فأسنده عن زيد بن أرقم، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وأبو النعمان مجهول، وعلي بن عبد الأعلى ليس بالقوي. والحديث مضطرب غير ثابت.»[46]

---

(41) العلل لابن أبي حاتم (2/ 7)

(42) سنن أبي داوود: (75/1)، صحيح ابن حبان: (418/3)

(43) المعجم الأوسط: (59/5)

(44) العلل لابن أبي حاتم (4/ 306)

(45) الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (2/ 186)، المنتخب من مسند عبد بن حميد (ص143)

(46) «علل الدارقطني (1/ 185): وانظر للسؤال رقم (1079)

المثال الثاني:

أخرج النسائي في الكبرى حديث سماك بن حرب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إن المتطوع بالخيار إن شاء صام وإن شاء أفطر»قال أبو عبد الرحمن: «هذا الحديث مضطرب»وذكر اختلاف الرواة فيه على سماك بن حرب [47] وقد نص على اضطرابه الإمام الدارقطني في علله، بعد أن ذكر الاختلاف على سماك [48]

المثال الثالث:

سأل الإمام الترمذي رحمه الله الإمام البخاري عن حديث «من أصاب ذنبا فأقيم عليه الحد فهو كفارة له»فقال البخاري رحمه الله: «هذا حديث فيه اضطراب، وضعفه جدا قال محمد: وقد روي عن أسامة بن زيد، عن رجل، عن بكير بن الأشج، عن محمد بن المنكدر، عن خزيمة بن ثابت، ورواه المنكدر بن محمد، عن أبيه، عن خزيمة بن معمر»[49]

المثالث الرابع:

قال الترمذي: «سألت محمدا عن حديث عطاء بن السائب، عن حرب بن عبيد الله الثقفي، عن جده أبي أمه، عن النبي: «ليس على المسلمين عشور». فقال: هذا حديث فيه اضطراب ولا يصح هذا الحديث»[50]

المثال الخامس:

«سئل الإمام الدارقطني عن حديث حرملة بن إياس الشيباني، عن أبي قتادة، عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل يوم عاشوراء، ويوم عرفة.»

فقال: يرويه عطاء بن أبي رباح، ومجاهد، ومنصور بن المعتمر، واختلف عنهم... ثم بعد تفصيله لأوجه الاختلاف قال رحمه الله: «هو مضطرب، لا أحكم فيه بشيء.»51

والخلاصة: إذا تساوت الأوجه في القوة وتعذر الترجيح كان وصف الحديث بالاضطراب اعلالا منهم لهذا الحديث، فقد أعل الدارقطني حديث سليمان بأنه مضطرب غير ثابت، وقال البخاري في حديث من أصاب ذنبا فيه اضطراب وضعفه جدا، وقال في حديث العشور لا يصح، وقال الدارقطني في حديث أبي قتادة لا أحكم فيه بشيء، فهذه الصورة تتطابق مع التعريف المتاخر تماما ويظهر انها الاصل الذي انتزع منه المتأخرون حدهم، غير أنها ليست إلا واحدة من صور الاستعمال عند المتقدمين.

المطلب الرابع: إطلاق الاضطراب مع تصحيح جميع الأوجه.

إن الناظر في كتب الاصطلاح المتأخرة يجد أن وصف الحديث بالاضطراب يلزم منه تضعيف له، ولكن عند الرجوع لاستعمالات النقاد المتقدمين يجدهم يصفون الرواية أو الحديث بالاضطراب ويصححون جميع أوجه الاختلاف، فينقدح في نفسه أنه تناقض من الأئمة، والأمر ليس كذلك؛ والسبب في ذلك هو محاكمتهم لما استقر عليه الاصطلاح دون النظر في استعمالاتهم.

فالأئمة المتقدمون يطلقون الاضطراب كوصف للرواية، وبيان مجرد الاختلاف، فلا يستخدمونه كوصف نقدي يعلون به الرواية.

الأمثلة التطبيقية:

قال الإمام الترمذي: «وحديث زيد بن أرقم في إسناده اضطراب: روى هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، فقال سعيد: عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم، وقال هشام: عن قتادة، عن زيد بن أرقم، ورواه شعبة، ومعمر، عن قتادة، عن النضر بن أنس، فقال شعبة: عن زيد بن أرقم، وقال معمر: عن النضر بن أنس، عن أبيه.

سألت محمدا عن هذا، فقال: يحتمل أن يكون قتادة روى عنهما» [52]

في هذا الحديث نرى أن الإمام البخاري صحح هذه الأوجه، مع أن الترمذي وصفه بالاضطراب مع علمه بترجيح البخاري، فلو كان الترجيح مانعا لوصف الحديث بالاضطراب لما وصفه بهذا الوصف.

---

(47) السنن الكبرى، ذكر حديث سماك: (368/3)

(48) العلل الواردة في الأحاديث النبوية: (15 / 364)

(49) العلل الكبير للترمذي، ترتيب علل الترمذي الكبير» (ص230)

(50) المصدر السابق (ص103)

(51) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية 6/ 148

(52) السنن كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا دخل الخلاء، (56/1) حديث رقم (51/1)

المثال الثاني:

قال الإمام أحمد: حديث رافع بن خديج في النهي عن كراء المزارع مضطرب الألفاظ ولا يصح أحسنها حديث يعلى بن حكيم عن سليمان بن يسار عن رافع بن خديج، وقال مرة: رافع روي عنه في هذا ضروب، وهو حديث كثير الألوان، وقال مرة: حديث رافع مختلف فيه، يروي عنه ألوان مختلفة، مرة يقول: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع، ومرة: عن ظهير عن النبي صلى الله عليه وسلم. ومرة يقول: ما خرج عن الربيع وكلها أحاديث صحاح إلَّا أنه مختلف عنه، ورأيته يعجبه منها حديث أيوب وسعيد بن أبي عروبة، عن يعلى بن حكيم، عن سليمان» [53]

وقد رجعت لكتاب مسائل الإمام أحمد الذي رواه ابنه عبد الله فلم أقف فيه على تصريح من الإمام أحمد بلفظ الاضطراب، ولعل هذا من تصرف صاحب كتاب الجامع.

ووجه ذكري له عل باحثا يقف على مصدر هذا الكلام.

والخلاصة: أنه لا تناقض في استعمال الأئمة لوصف الحديث بالاضطراب مع تصحيح جميع الأوجه، فغاية مرادهم بيان أن الحديث وقع فيه اختلاف، ولا يريدون من هذا الوصف إعلال الحديث.

وخلاصة المبحث:

أن الائمة النقاد استعملوا الاضطراب في أربع صور: الأولى: على الحديث الفرد، أو الحديث الذي فيه خطأ أو خلل، الثاني: على الحديث المختلف فيه مع الترجيح، الثالث: على الحديث المختلف فيه مع تساوي الأوجه في القوة، الرابع: على الحديث المختلف فيه مع تصحيح الوجوه كلها، ولم يتفق المتقدمون والمتأخرون إلا في الصورة الثالثة، وبهذا يتبين أن إطلاقهم لوصف الاضطراب على الحديث قد يراد به إعلال الحديث، وقد يراد به بيان الاختلاف فقد يستعمل استعمالا نقديا أو يستعمل استعمالا وصفيا

نتائج البحث:

خلص البحث إلى النتائج التالية:

1- لم يُولِ النقاد قضية تحرير مصطلحاتهم ووضعها في تعريفات وحدود دقيقة، وإنما غلبوا جانب الاستعمال والتطبيق اعتمادا على أن هذه المصطلحات ظاهرة عندهم.
2- كثرة استعمالهم هذه المصطلحات واتساع مدلولاتها أدى إلى ظهور تباين بين مدلول المصطلح عندهم وبين تعريف وتقعيد المتأخرين، الذين سعوا إلى حصر وضبط هذه المصطلحات
3- أظهر البحث أن مصطلح المضطرب عند الأئمة المتقدمين استعمل بصورة أوسع مما هو عليه عند المتأخرين، فقد استعملوه بمعنيين:

الأول: استعمال وصفي: أي يصفون به الرواية وأن فيها اختلافا بين الرواة ولا يلزم منه نقد وإعلال للحديث، بمعنى أنه اختلاف لا يضر، ويظهر هذا في استعمالهم له في الأحاديث التي صححوا جميع الأوجه.

الثاني: استعمال نقدي: أي أنه من ألفاظ التعليل عندهم، فيراد به عندهم إعلال الحديث ولو لم يكن فيه اختلاف، كما مر في الأحاديث الغرائب، أو أن الاختلاف قد أضر بالحديث كما في الأحاديث التي ضعفوها من جميع الأوجه أو وجه واحد.

4- أظهر البحث أن الشروط التي قعدها الأئمة المتأخرون إنما هي للغالب، فغالب الأحاديث التي أعلها العلماء بالاضطراب كانت وفق شروط المتأخرين.
5- يظهر البحث مفهوم الحديث المضطرب لدى المتقدمين هو: **الحديث الذي فيه اختلال أو اختلاف**. فيجمع هذا التعريف بين الاستعمال النقدي الذي هو الاختلال، سواء أكان من فرد أم جماعة، والاستعمال الوصفي الذي هو مطلق الاختلاف.

والله أعلم

المصادر والمراجع

[1] أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام الدارقطني، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار / السيد يوسف، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1998م

[2] الاقتراح في بيان الاصطلاح، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن المعروف بابن دقيق العيد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت

(53) مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله (405)، الجامع لعلوم الإمام أحمد - علل الحديث (15/ 23)

[3] تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، تحقيق: جماعة من المختصين، الناشر وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت - المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، (1385 - 1422 هـ) = (1965 - 2001 م)

[4] تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور، تحقيق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، 2001م

[5] الجامع لعلوم الإمام أحمد - علل الحديث: إبراهيم النحاس، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009 م

[6] الجرح والتعديل: أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ، الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن – الهند، الطبعة: الأولى، 1371 هـ - 1952 م

[7] سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي تحقيق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، 1996 م

[8] السنن الكبرى: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م

[9] شرح علل الترمذي: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، الناشر: مكتبة المنار الأردن، الطبعة: الأولى، 1407هـ - 1987م

[10] صحيح ابن حبان: أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي، تحقيق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير، الناشر: دار ابن حزم – بيروت، الطبعة: الأولى، 1433 هـ - 2012 م

[11] الضعفاء الكبير: أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1404هـ - 1984م

[12] علل الترمذي الكبير: محمد بن عيسى بن الترمذي، تحقيق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري ، محمود خليل الصعيدي، الناشر: عالم الكتب , مكتبة النهضة العربية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1409

[13] العلل الواردة في الأحاديث النبوية: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، محمد بن صالح بن محمد الدباسي، الناشر: دار طيبة – الرياض، الطبعة: الأولى 1405 هـ - 1985 م. ودار ابن الجوزي- الدمام، الطبعة: الأولى، 1427 هـ

[14] العلل لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس ، الحنظلي، الرازي، تحقيق: فريق من الباحثين، بإشراف وعناية سعد بن عبد الله الحميد، الناشر: مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان – الرياض، الطبعة: الأولى، 1427 هـ - 2006 م

[15] الكامل في ضعفاء الرجال: أبو أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، 1418 هـ 1997 م

[16] لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور تحقيق: لليازجي وجماعة من اللغويين، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ

[17] مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، 1401 هـ 1981 م

[18] مسند الإمام أحمد بن حنبل، الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد – وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة،الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م

[19] المسند: أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد – وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م

[20] المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد - أبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين – القاهرة، الطبعة الأولى: 1415 هـ - 1995 م

[21] المعجم الوسيط، تأليف نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة: الثانية :1392 هـ ، 1972 م

[22] معرفة أنواع علم الحديث، عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، تحقيق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين الفحل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2002 م

[23] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق – سوريا، الطبعة: الثالثة، 1421 هـ - 2000 م

[24] النكت على كتاب ابن الصلاح والعراقي، ، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: ماهر الفحل، الناشر: دار الميمان الرياض-السعودية، الطبعة الأولى: 1434هـ ، 2013م

Disclaimer/Publisher's Note: The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of **JSHD** and/or the editor(s). **JSHD** and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.